

قرار

عدد 3/2021 بإجراء امتحان الكفاءة المهنية

لبعض هيئات الموظفين بإدارة جهة سوس ماسة

إن رئيس مجلس جهة سوس ماسة،

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 401.67 الصادر بتاريخ 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) المتعلق بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة والإطار كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 1367-05-02 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- بناء على الانظمة الأساسية الخصوصية والخاصة والمشتركة بين الوزارات؛
- بناء على القرارات الصادرة بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجات المحددة في المادة الأولى من هذا القرار؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يجري يوم 17 أبريل 2021 على الساعة التاسعة صباحاً بمقر إدارة مجلس جهة سوس ماسة امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2021 لولوج الدرجات التالية: تقني من الدرجة الثانية ومساعد تقني من الدرجة الثانية ومحرر من الدرجة الثانية.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في حدود 13% من عدد الموظفين المستوفين للشروط النظامية لكل درجة.

المادة الثانية: يشارك في الامتحان الموظفون المنتمون إلى ميزانية جهة سوس ماسة والمتوفرون على أقدمية 6 سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة إلى غاية 31 مارس 2021.

المادة الثالثة: يجب إيداع طلبات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية واللوجستيك في أجل أقصاه 09 أبريل 2021، على الساعة الرابعة وثلاثين دقيقة بعد الزوال.

رئيس مجلس جهة
سوس ماسة
إمضاء: ابراهيم حافيدي